

## سحب إجازة إحداث واستغلال القناة الإذاعية الخاصة "راديو كلمة"

تونس في 13 نوفمبر 2017



### إنّ مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري

بعد الاطلاع على المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري و بإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري و خاصة أحكام الفصلين 16 و 33 منه،

و على كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحداث و استغلال قناة إذاعية خاصة و خاصة الفصول 5 و 18 و 76 منه،

وحيث اسندت الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري، إلى السيد عمر المستيري بصفته المتحصل على موافقة مبدئية من الوزارة الأولى بتاريخ 17 أوت 2011، إجازة إحداث و استغلال قناة إذاعية خاصة تحت تسمية "راديو كلمة" وذلك بموجب البلاغ الصادر عنها بتاريخ 02 سبتمبر 2014، على أن تصيح الإجازة نافذة المفعول بعد استكمال الملف و إمضاء كراس الشروط و اتفاقية الاجازة وهو ما لم تقم به إذاعة "راديو كلمة"،

وحيث تبين للهيئة بتاريخ 14 أكتوبر 2016 أنّ السيد عمر المستيري الحاصل على إجازة إحداث و استغلال قناة إذاعية بإبرام عقد و عد بيع لجميع حصصه في رأس مال شركة "08 سبتمبر 2014" خاصة تحت تسمية "راديو كلمة" قام بتاريخ

كلمة للإنتاج" المستغلة للقناة الإذاعية الخاصة "راديو كلمة" و المقدر بـ 34% من رأس المال وذلك لفائدة شركة "أف.أم.برود"،

وحيث أكد السيد عمر المستيري بجلسة الاستماع المؤرخة في 14 أكتوبر 2016 أنه التجأ للوعد بالبيع لإنقاذ المؤسسة من الديون وأنه بعد إبرام وعد البيع تولى السيد باديس السافي إدارة الإذاعة و الإشراف عليها بما في ذلك اجراء الانتدابات و خلاص الموظفين وممارسة وكالة فعلية في الشركة المديرية للإذاعة دون أن يتولى تسوية وضعيتها القانونية بخصوص الاجازة،

وحيث قدّم السيد عمر المستيري بتاريخ 14 أكتوبر 2016 مكتوبا توضيحيا حول الوضعية القانونية لشركة " كلمة للإنتاج" المستغلة للقناة الإذاعية الخاصة "راديو كلمة" أكد من خلاله إبرامه وعد البيع لجميع حصصه في رأس مال الشركة لفائدة شركة "أف.أم.برود" ممثلة في شخص السيد باديس السافي الذي أصبح وكيل شركة " كلمة للإنتاج" وأن وعد البيع لم يقع تفعيله قانونا كما أكد أن المدعو باديس السافي لم يقيم بالالتزامات المحمولة عليه و تسوية الوضعية القانونية للقناة بموجب وعد البيع و بأنه قدّم استقالته من وكالة الشركة، وأدلى بمراسلة مؤرخة في 05 سبتمبر 2016 وجهها إليه المدعو باديس السافي تقدّم من خلالها باستقالته من الشركة كما تضمّنت دعوته للحضور لجلسة عامة خارقة للعادة بتاريخ 30 سبتمبر 2016 للنظر في الاستقالة وفي تسمية وكيل جديد، ثم أُلغيت الجلسة لتاريخ 24 أكتوبر 2016 بموجب المراسلة المؤرخة في 30 سبتمبر 2016، ولم تقع موافاة الهيئة بمال تلك الجلسة،

وحيث تمت دعوة السيد باديس السافي للاستفسار حول الموضوع بتاريخ 12 أكتوبر 2016 إلا أنه تخلف عن الحضور،

وحيث ثبت من خلال تحريات الهيئة أن خلاص صحفي و موظفي اذاعة "كلمة" كان يتم نقدا و هو ما يضيف الكثير من الشبهات حول مصادر تمويل الإذاعة وحول أسباب توخي تلك الطريقة في خلاص الأجور خاصة وأن الممثل القانوني للقناة لم يستجيب لطلب الهيئة المتعلق بمدّها بمصادر التمويل و المعلومات المتعلقة بالوضعية القانونية و المالية للشركة وفقا لمقتضيات الفصل 47 من كراس الشروط،

وحيث أصدرت الهيئة بتاريخ 26 أكتوبر 2016 قرارا بإيقاف إجراءات التسوية المتعلقة بالحصول على الإجازة و بإمضاء الاتفاقية، و الاذن للديوان الوطني للإرسال الإذاعي و التلفزيوني بالتوقف عن اسداء خدمات الإرسال لإذاعة "راديو كلمة" على اعتبار أنّ عقد الوعد بالبيع لم يتضمن أجلا محددًا وأفرز واقعا مغايرا للحالة التي على أساسها وقع اقرار مبدأ التسوية، فضلا على تسريح الصحفيين و العاملين بالإذاعة وإيقاف البث و الاختصار على بث سلسلة من الأغاني وهو ما يتنافى مع النصوص القانونية و الترتيبية الجاري بها العمل،

وحيث أن اسناد الإجازة من قبل الهيئة للسيد عمر المستيري بصفته المتحصل على موافقة مبدئية من الوزارة الأولى تم على أساس امتلاكه لمساهمة لا تقل عن 34 بالمائة في رأس مال شركة " كلمة للإنتاج" التي يتم في اطارها استغلال الإجازة تطبيقا لأحكام الفصل 5 من كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة إذاعية خاصة،

وحيث أن الفصل 16 من المرسوم عدد 116 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 ينص على عدم امكانية احالة الاجازة للغير إلا بعد موافقة الهيئة،

وحيث أن الفصل 33 من نفس المرسوم يرتب على احالة الاجازة للغير بشكل مخالف لأحكامه امكانية تسليط خطية مالية يبلغ مقدارها 25 بالمائة من قيمة الاحالة إضافة إلى امكانية سحب الاجازة علاوة على ما نص عليه الفصل 18 من كراس الشروط المتعلق بالحصول على إجازة إحداث و استغلال قناة إذاعية خاصة من وجوب التزام الحاصل على الاجازة

بعدم احالتها او احالة حصصه في الشركة المستغلة لها إلى الغير إلا بترخيص مسبق من الهيئة،

وحيث أنه ولئن لم يقع اتمام وعد البيع من الناحية القانونية إلا أن السيد عمر المستيري تعامل مع الوضعية بشكل يؤكد تخليه عن استغلال الاذاعة و عن التزاماته وصفته كحاصل على الاجازة الأمر الذي تأكد من خلال تصريحه بأنه يعتبر نفسه غير معني بأمر إذاعة "كلمة" بجلسة الاستماع المؤرخة في 14 أكتوبر 2016، والحال أن اجازة الاستغلال تسند اعتبارا لشخص المترشح لطلبها وفق أحكام الفصل الخامس من كراس الشروط،

و تبعا لما سبق بيانه و استنادا إلى أحكام الفصلين 16 و 33 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري و بإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري، و أحكام الفصول 5 و 18 و 76 من كراس الشروط المتعلق بالحصول على اجازة إحداث و استغلال قناة إذاعية خاصة،

### **وبعد التداول، قرر**

سحب اجازة إحداث و استغلال القناة الإذاعية الخاصة "راديو كلمة"، المسندة إلى السيد عمر المستيري لقيامه بإحالة الاجازة و اسهمه في الشركة المستغلة لها و التخلي عن إدارة الاذاعة و استغلالها لفائدة الغير بشكل مخالف للقانون وذلك قبل مرور الثلاث سنوات الأولى للاستغلال بإبرام وعد البيع المؤرخ في 08 سبتمبر 2014 دون حصوله على ترخيص مسبق من الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي و البصري، وذلك استنادا إلى أحكام الفصل 33 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري و بإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي و البصري، و أحكام الفصول 5 و 18 و 76 من كراس الشروط المتعلق بالحصول على اجازة إحداث و استغلال قناة إذاعية خاصة.

**عن مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري**

**الرئيس**

**النوري اللجمي**